

بالتعاون مع وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف البحرينية

«بيت الزكاة» يفتح أعمال الندوة 27 لقضايا الزكاة المعاصرة في البحرين



الشيخ خالد بن علي بن عياد الله آل خليفة متحدثاً



لفئة جمعية للتشريع

افتتح بيت الزكاة أمس الأربعاء أعمال الندوة السابعة والعشرين لقضايا الزكاة المعاصرة بالتعاون والتنسيق مع صندوق الزكاة والصدقات التابع لوزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف البحرينية وبمشاركة عدد من العلماء الشرعيين والاقتصاديين والمحاسبين.

ويهدف المناسبة أعرب وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف في مملكة البحرين الشيخة راعي الحفل الشيخ خالد بن علي بن عياد الله آل خليفة سعادته لعقد هذه الندوة في الملكة بلد العيش والحياة والسلام. موضحاً أن الزكاة حظيت بالعناية والنفيل والبيان الفاضل في الكتاب والمستهة كونه عبادات في النظام الاقتصادي الإسلامي، وركن من أركان الدين الحنيف.

وأضاف الشيخ علي بن عياد الله خليفة بسان الحكومة البحرينية بقيادة الملك حمد بن عيسى آل خليفة تولى أهمية بالغة لأشور ديننا الحنيف، وسعت دائماً إلى تأصيلها وإقامتها في النفوس عن طريق البحث عليها عبر منصات الوعظ والإرشاد، ثمارة، وثارة أخرى من خلال سن القوانين التي تعضد ما جاءت به شريعة الإسلام من حد على التكافل والشفقة للجمعة.

ومن جانبه ألقى مدير عام بيت الزكاة الكويتي محمد فلاح العتيبي كلمة التي بين فيها أن بيت الزكاة يعتقد في كل عام مثل هذه الندوات العلمية، ويعدو لها كونه كعبة من علماء الأمة للتخصصين ليجتهدوا ويبتدعوا ما يسجد من مسائل الزكاة المعاصرة وإصدار التوضيحات والفواي التي يعضدها التي أصبحت ولله الحمد مرجعاً أساسياً لمؤسسات وصناديق الزكاة في العالم الإسلامي.

وأضاف العتيبي أن هذه الندوة نسعى لخدمة شريعتنا السمحاء من خلال مواكبتها لمستجدات وتطورات عصرنا الحاضر والعمل على معالجة الكثير من أحكام قضايا الزكاة المعاصرة التي حدثت بعد تطور الأنظمة المالية، وأصبح لا بد من استئصالها، وإيجاد الحلول المناسبة لها، والإفادة بما يحفل به الفقه الإسلامي من صيغ وأساليب ثلاث كل عصر وبيئة بعيداً عن الوقوع في الحزم أو مبالسة الشبهات أو منع الحقوق عن أصحابها أو انتقاصها بجعل حدودها ومعاييرها.

وأوضح أن بيت الزكاة استطاع بعد أن شق طريقه بخطى ثابتة،

♦ آل خليفة: الحكومة البحرينية تولي أهمية بالغة لأشور ديننا الحنيف ♦ العتيبي: الندوة تسعى لخدمة شريعتنا السمحاء من خلال مواكبتها لمستجدات وتطورات عصرنا الحاضر

حساب زكاة شركات التأمين التكافلي تمثيلاً عن غيرها من الشركات المساهمة بأنظمة تدبير حسابات، أحدها، يمثل موجودات المساهمين، وأما الثاني، فيمثل ملكية حساب المشتركين، وما يقع هذا الفصل بين الحسابين من إجراءات محاسبية وشرعية، مما يؤثر بطبيعة الحال في حساب زكاة الطرفين الحسابيين، وتطرق الاختلاف طريقة حساب زكاة شركات التأمين التكافلي فقد اقررت لها نحوه قضايا الزكاة المعاصرة معالجة زكية مستقلة من الناحيتين الفقهية والمحاسبية.

وقال الأستاذ الدكتور عبدالعزيز الخصمر أن التأمين التكافلي من الأنشطة الخسني قدمنها المالية الإسلامية، وأشار الخصمر أنه عدد إلى دراسة بعض القضايا الفقهية الخاصة بشركات التأمين التكافلي التي ينبغي عليها التصور الفقهى للإشكالات الواردة في موضوع حساب زكاة شركات التأمين التكافلي.

وقال الأستاذ الدكتور محمد الطريع أن الفقه المعاصر وضع المعايير الشرعية والمحاسبية التي تخص زكاة عامة الأنشطة التجارية المعاصرة ومنها شركات التأمين التكافلي والقضايا التي تنقسم إلى قسمين القسم الأول أموال التي يكون منها رأس مال شركة التأمين والقسم الثاني الأموال المدفوعة من قبل حملة الوثائق والجمعية في الحساب المختص بهم.



محمد فلاح العتيبي

وتحدث الدكتور علي نور أنه بحث في راسه عدة من المسائل المتعلقة بزكاة شركات التأمين بأنواعها، وقد قسم بحثه إلى تعريف التأمين وأنواعه، والأحكامات الجماعية ذات الصلة بزكاة شركات التأمين التجميعية (التجارية)، وزكاة شركات التأمين التكافلي، والمعالجة الحسابية لزكاة تلك النوعين.

وفي الجلسة الثانية تم تقديم ومناقشة أبحاث المستجندات الفقهية في مصرف العاملين على الزكاة والتي قدمها كلا من الأستاذ الدكتور محمد خالد منصور، والأستاذ الدكتور علي راشد، والدكتور أحمد باجي الغزي، وأشار الأستاذ الدكتور محمد خالد منصور في بحثه إلى أن البحث

في الإنفاق من مصرف العاملين على الزكاة إلى أدنى حد يؤدي على تحقيق القصد.

من جانبه قال الأستاذ الدكتور علي راشد في بحثه الذي قدمه أن العاملين على الزكاة هم كل من يعينهم أو يساهم الأور في الدول الإسلامية أو يرض لهم أو يختارهم الهيئات المعترف بها من السلطة أو من الجمعيات الإسلامية للقيام بجمع الزكاة وتوزيعها وما يتعلق بذلك من توعية بأحكام الزكاة وتعريف بآليات الأموال وحفظ وتنمية واستثمار وتخزين وحفظ وتنمية والتي أقرت ضمن الضوابط والقواعد التي أقرت في النوصية الأولى من الندوة الثالثة لقضايا الزكاة المعاصرة.

وأشار الراشد إلى أن جمع الزكاة وتوزيعها على المستحقين من الأعمال التي يقوم بها العاملون على الزكاة، وتوفر الأجهزة والمؤسسات التابعة للدولة كل ما من شأنه تيسير ومساعدة أصحاب الأموال لكي يجرؤوا زكاة أموالهم ويتم توزيعها على المحتاجين من مساهمي الزكاة.

وأخيراً ألقى الدكتور أحمد العززي بحثه الذي أشار فيه إلى أن الجهات المدفوعة لها جمع الزكاة والصدقات على ترخيص يسمح لهم، ويدخل هم من أذن لهم ولي الأمر وحصلوا على ترخيص يسمح لهم، ويدخل

فيهم مؤسسات الزكاة الحكومية كبيت الزكاة الكويتي، والجمعيات الخيرية، والفرق الخيرية، والمبرات الخيرية. وقال العززي إنه يلزم من يتقدم بجباية الزكاة أن يتحلى بالأخلاق الحميدة وأن يحفظ على المحتاجين ويكون عوناً لهم وأن يحفظ الأمانة ويؤديها على الوجه المطلوب.